



قرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٤٨٥) لسنة ٢٠٢٦ بتاريخ ٦ / ٨ / ٢٠٢٦

بشأن شركة/ أتون القابضة للاستثمارات المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛ وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية وتعديلاته؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢ لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط الترخيص واستمراره للوظائف الرئيسية بالشركات العاملة في مجال الأوراق المالية؛

وعلى الإنذار الموجه الي شركة/ أتون القابضة للاستثمارات المالية المؤرخ ٢٨/٤/٢٠٢٦؛

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة ١٩/٧/٢٠٢٦؛

وعلى توصية لجنة البت في المخالفات وتحريك الدعوى الجنائية والتصالحات باجتماعها رقم (٢٤٣) المعتمدة بتاريخ ١٨/٨/٢٠٢٦؛

(المادة الأولى)

وقف شركة/ أتون القابضة للاستثمارات المالية عن مزاولة النشاط المرخص لها به لمدة ٣٠ يوم إعمالاً لنص المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، لعدم قيامها بإزالة المخالفات المنسوبة إليها والواردة بالإنذار المرسل إلى الشركة والمؤرخ ٢٨/٤/٢٠٢٦.

(المادة الثانية)

على الشركة إزالة المخالفات المنسوبة إليها خلال مدة الوقف وموافاة الهيئة بما يفيد ذلك مؤيداً بالمستندات وإلا سيتم استكمال السير في إجراءات المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وذلك بإلغاء الترخيص الممنوح للشركة.

(المادة الثالثة)

يسري هذا القرار من اليوم التالي لتاريخ إخطار الشركة به، وينشر على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى جميع قطاعات الهيئة والإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عبد العظيم عزام

